

| هوية الخدمة | |
|--|-----------------------|
| SW-02-02 | رمز الخدمة |
| اعتماد فكرة استثمار جديدة | اسم الخدمة |
| <input checked="" type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input type="checkbox"/> خدمة فرعية | هيكلية الخدمة |
| <input checked="" type="checkbox"/> إجرائية <input type="checkbox"/> استعلامية | نوع الخدمة |
| <p>القانون الإطاري لإدارة النفايات 2020/16</p> <p>نظام إدارة النفايات الصلبة 2019/3</p> <p>قانون وزارة الإدارة المحلية 2021/22</p> <p>نظام منع المكاره ورسوم جمع النفايات داخل مناطق البلديات 2016/68</p> <p>قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية</p> | التشريع الناظم للخدمة |

يتم اعتبار فكرة الاستثمار جديدة عن طريق دراسة فكرة الاستثمار والتأكد من عدم تطبيقها مسبقاً في الأردن وأن تكون مطبقة في ثلاث دول مختلفة

يتم دراسة معاملات الاستثمار ذات الأفكار الجديدة وفي حال الحصول على معاملة استثمار ذات فكرة مكررة يتم إرسالها إلى لجنة الاستثمار المركزية بشكل مباشر

وفقاً لإجراءات الاستثمار المعتمدة من قبل رئاسة الوزراء، يتم القيام بالاستثمار، مع التأكد من أن الاستثمار لم يُنفذ مسبقاً في الأردن وأنه معتمد في ثلاث دول

يجب التأكد من أن الاستثمار يطبق بناءً على إجراءات الاستثمار المعتمدة من رئاسة الوزراء

يتم تحويل المستثمر لمقابلة رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة عند مراجعته وتحويله من خلال أحد المواقع التالية (للمثال لا الحصر): وحدات وزارة الإدارة المحلية أو البلديات أو وزارة الاستثمار الأردنية

عند قدوم مستثمر بفكرة جديدة إلى الوزارة، يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة والموظف المختص بنوع الاستثمار بمقابلة المستثمر والاطلاع على نوع الاستثمار وتزويد المستثمر بآلية الاستثمار في النفايات الصلبة الخاصة بالوزارة وتوضيح الإجراءات القانونية ومراحل اعتماد الفكرة الاستثمارية والمتطلبات ومن ثم تحويله إلى ديوان الوزارة المركزي لتقديم المعاملة

شروط تقديم الخدمة

المواطنين لمقيمين لاعمال الحكومة (البلدية)

فئة متلقي الخدمة

| | |
|---|---|
| <p>طبيعة ونوع الاستثمار.</p> <p>مكان الاستثمار.</p> <p>السجل التجاري.</p> <p>ملف الشركة.</p> <p>الملائمة المالية.</p> <p>دراسة جدوى من مركز مختص</p> | <p>الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة بحسب فئة متلقي الخدمة</p> |
| <p>الوصول للخدمة</p> | |
| <p>مكانيًا:</p> <p><input checked="" type="checkbox"/> مكتب خدمة الجمهور <input type="checkbox"/> مركز خدمة المواطن <input type="checkbox"/> شركة البريد الأردني</p> <p>الالكترونيًا:</p> <p><input type="checkbox"/> الموقع الالكتروني للدائرة <input type="checkbox"/> بوابة الحكومة الإلكترونية <input type="checkbox"/> تطبيق الهاتف الذكي للدائرة <input type="checkbox"/> تطبيق سند <input type="checkbox"/> بريد الكتروني <input checked="" type="checkbox"/> نظام تراسل</p> <p>قنوات أخرى:</p> <p><input type="checkbox"/> فاكس <input type="checkbox"/> هاتف الدائرة <input type="checkbox"/> مركز الاتصال الوطني</p> | <p>قنوات تقديم الخدمة</p> |
| <p><input checked="" type="checkbox"/> مركزي <input type="checkbox"/> لا مركزي</p> | <p>مكان تقديم الخدمة</p> |
| <p>لا يوجد</p> | <p>الفروع المقدمة للخدمة</p> |
| <p>رقم هاتف: 962-6-4641393 <input type="checkbox"/> موقع إلكتروني www.moma.gov.jo <input type="checkbox"/> فاكس: --962+ / 4617138-6+962</p> <p>6-4640404</p> | <p>معلومات الاتصال والتواصل</p> |
| <p><input checked="" type="checkbox"/> في حال تقديمها مكانيًا : أيام الدوام الرسمي + وقت الدوام (من 8 صباحا إلى 3 ظهرا)</p> <p><input type="checkbox"/> في حال تقديمها الكترونياً: لا يوجد</p> | <p>اوقات تقديم الخدمة</p> |
| <p>مديرية إدارة النفايات الصلبة - قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة</p> | <p>المديرية/ القسم صاحب العلاقة</p> |
| <p>مراحل تقديم الخدمة</p> | |

في حال تقديمها مكانياً

نموذج تحويل معاملة

النماذج المستخدمة

1. يقوم موظف ديوان الوزارة المركزي باستلام كتاب رسمي يوضح الاستثمار من قبل المستثمر، ومن ثم يتم تحويل المعاملة إلى قسم فكرة تخطيط وإدارة النفايات

2. يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بدراسة وتدقيق المعاملة والتأكد من اكتمال كافة الوثائق الخاصة بالاستثمار.

3. في حال عدم تلبية المتطلبات لنوع الاستثمار، يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بإعداد كتاب رسمي بالاعتذار عن المشاركة في الاستثمار موجه إلى المستثمر موقِعاً حسب التسلسل الإداري من الوزير ومن ثم تحويله إلى الديوان لتصديره.

4. في حال تلبية المتطلبات لنوع الاستثمار، يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بإعداد كتاب رسمي يوضح توفر فرصة استثمار جديدة موجه إلى لجنة الاستثمار المركزية للحصول على تنسيب بالموافقة أو الرفض موقِعاً حسب التسلسل الإداري من الوزير ومن ثم تحويله إلى الديوان

5. تقوم لجنة الاستثمار بدراسة ومناقشة نوع الاستثمار وضمان تلبية جميع المتطلبات والشروط لاعتماد فكرة استثمارية جديدة

6. في حال كان قرار اللجنة بالرفض يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بإعداد كتاب رسمي بالاعتذار عن المشاركة في الاستثمار موجه إلى المستثمر موقِعاً حسب التسلسل الإداري من الوزير ومن ثم تحويله إلى الديوان لتصديره.

7. في حال كان قرار اللجنة بالموافقة، يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بإعداد كتاب رسمي يوضح توفر فرصة استثمار جديدة وموافقة لجنة الاستثمار المركزية عليها موجه إلى رئاسة الوزراء للحصول على تنسيب بالموافقة أو الرفض موقِعاً حسب التسلسل الإداري من الوزير ومن ثم تحويله إلى الديوان لتصديره.

8. يقوم رئيس قسم تخطيط وإدارة النفايات الصلبة بإعداد كتاب رسمي بقرار رئاسة الوزراء بالموافقة/الرفض موجه إلى المستثمر وتصديره عبر الديوان المركزي وفق الأصول .

إجراءات تقديم الخدمة الرئيسية
(مكانياً)

| | |
|-----|---------------------------------------|
| شهر | الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة |
| — | قيمة الرسوم |